4 - وعن أبي هريرة : (أن رجلا سأل النبي صلى ا عليه وآله وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فنهاه عنها فإذا الذي رخص له شيخ وإذا الذي نهاه شاب) .

- رواه أبو داود